

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٥٩ لسنة ٢٠١٣

بتخويف مدير عام لجنة الإشراف على المواقف بمحافظة السويس
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية ؛
وعلى كتابى محافظة السويس رقمى (١٨٥٤ ، ٥/٦٤٨)
المؤرخين ٢٠١٢/٥/٢٢ ، ٢٠١٢/٧/١١ ، ٢٠١٢/٧/١١ ، ٢٠١٢/٥/٢٢

قرار:

(المادة الأولى)

يُخول السيد / غريب عبد السميم عبد الله - مدير عام لجنة الإشراف على المواقف بالسويس - فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٣/١/٣١

وزير العدل

المستشار / أحمد مكي